[26] ومن آيات العدل (ولا يرضى لعباده الكفر، ولا يأمر بالفحشاء، الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء، إن علينا للهدى، إنا هديناه السبيل، ومكروا ومكر ا، لئلا يكون للناس على ا حجة بعد الرسل) (1) ولفظ (على) يدل على الاستحقاق وبالجملة فلا يكاد أكثر القرآن المجيد يخلو من ذكر اختيار العبد، فالمخالف تمسك بما نهى ا عنه فقال: (فأما الذين في قلوبهم مرض فيتبعون ما تشابه منه) (2) ثم نقول لهم: ما تريدون أنتم من الكفار ؟ فإن قالوا الكفر كفاهم ذلك النكر. وإن قالوا: الإيمان، قلنا: أيما أفضل ما أردتم من الإيمان أو ما أراد ا من الكفران ؟ فإن قالوا: ما أراد ا، لزم كون الكفر خيرا من الإيمان. وإن قالوا ما أردنا لزم كونهم أولى بالخير من ربنا. ثم نقول: أيجب على العباد اتباع مراد ا أو مرادكم ؟ فإن قالوا مراد ا، لزمهم وجوب الكفر على العباد، وإن قالوا مرادنا دون مراد ا كفاهم بذلك خزيا وقبحا. وسنورد لك بعض ما تمسكوا به لتقف منه على بطلانه منه قوله تعالى: (وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه) (3). قلنا: أمر واجب لا أنه ألزم، وإلا لانتفت قدرته حيث لم يقع ما ألزمه. ومنه (إلا امرأته قدرناها من الغابرين) (4). قلنا: كتبناها لا ألزمناها. ومنه (وقدر فيها أقواتها، وقدرنا فيها السير) (5). قلنا: علمها وعلم ما عليها من ثواب وعقاب.

1 - الزمر: 7. الأعراف: 27. البقرة: 268. الليل: 12. الدهر: 3. آل عمران: 54. البقرة: 150. 2 - التوبة: 126. 3 - أسرى: 33. 4 - النمل: 57. 5 - حم السجدة: 10. سبأ: 18.
